

الملامح الأساسية لاتفاق بازل II والدول النامية

**صندوق النقد العربي
أبوظبي، 2004**

"الملاحم الأساسية لاتفاق بازل II" والدول النامية

دراسة قدمت إلى الاجتماع السنوي الثامن والعشرين لمجلس محافظي المصارف المركزية
ومؤسسات النقد العربية والذي عقد في القاهرة بجمهورية مصر العربية في سبتمبر 2004

مندوق النقد العربي

أبوظبي، 2004

أرسى مجلس محافظي المصارف المركزية ومؤسسات النقد العربية تقليداً منذ عدة سنوات، بدعوة أحد أصحاب المعالي والسعادة المحافظين لتقديم ورقة عمل حول تجربة دولته في مجال السياسة النقدية. كذلك، يعد صندوق النقد العربي وفي السياق نفسه ضمن ممارسته لنشاطه كأمانة فنية لهذا المجلس، عدداً من التقارير والأوراق في مختلف الجوانب النقدية والمصرفية التي تتعلق بأنشطة المصارف المركزية ومؤسسات النقد. وتعد هذه التقارير والأوراق من أجل تسهيل اتخاذ القرارات والتوصيات التي يصدرها المجلس. وفي ضوء ما تضمنته هذه الأوراق والتقارير من معلومات مفيدة عن هذه الموضوعات، فقد رأى المجلس أنه من المصلحة أن تتاح لها أكبر فرصة من النشر والتوزيع. ولذلك، فقد باشر الصندوق بنشر هذه السلسلة التي تتضمن الأوراق التي يقدمها السادة المحافظين إلى جانب التقارير والأوراق التي يعدها الصندوق حول القضايا النقدية والمصرفية والتي تثير اهتماماً في مختلف الأوساط. وليس الغرض من هذه التقارير والأوراق طرح وجهة نظر معينة، وإنما إلقاء الضوء، بأكبر قدر من الموضوعية والتجرد حول هذه الموضوعات. فهذه السلسلة ليست لطرح الآراء والمواقف، وإنما لتوفير المعلومات وزيادة الوعي ببعض القضايا النقدية والمصرفية. لذا، فالهدف الرئيسي منها هو تزويد القارئ بأكبر قدر من المعلومات المتاحة حول الموضوع. ونأمل أن تساعد هذه السلسلة على تعميق الثقافة الاقتصادية العربية.

والله ولي التوفيق..

د. جاسم المناعي

المدير العام رئيس مجلس الإدارة

المحتويات

رقم الصفحة

1	تقديم
5	تمهيد
7	أولاً : القطاع المالي وإدارة المخاطر
11	ثانياً : لجنة بازل للرقابة المصرفية
14	ثالثاً : من اتفاق بازل I إلى بازل II
24	رابعاً : بنية أساسية ومكملة لبازل II
26	خامساً : اتفاق بازل II والدول النامية
31	سادساً : الخاتمة

الملامح الأساسية لاتفاق بازل II والدول النامية

تمهيد

يمكن الحديث عن اتفاق بازل II بأكثر من أسلوب ومن منطلقات متعددة، وكل منها يلقي ضوءاً على جانب أو أكثر من هذا الموضوع الهام، وإن كان يمكن أن يتجاهل في الوقت نفسه جوانب أخرى لا تقل أهمية. وقد رأينا أنه قد لا يكون من المفيد إعادة تكرار أحكام هذه المقترحات أو شرح نصوص هذه الاتفاق بتفصيل الدعامات الثلاث التي استحدثتها هذه المقترحات أو الدخول في تفاصيل حساب كل طريقة من الطرق المتبعة لتقدير المخاطر أو حساب نسبة رأس المال المطلوبة. فهذه الجوانب العملية أقرب إلى عمل الممارسين منها إلى رؤية المسؤولين عن وضع السياسات. وعلى العكس فإن متابعة التطور الذي مرت به هذه المقترحات منذ بدأت لجنة بازل عملها يمكن أن يلقي أضواء هامة على عدد من المفاهيم الأساسية في إدارة البنوك بصفة عامة. ولذلك فقد اخترنا معالجة الموضوع من هذه الزاوية، وبوجه خاص في علاقة هذا الاتفاق بالدول النامية.

فمن ناحية يمكن أن نلاحظ أن تطور معايير كفاية رأس المال في البنوك إنما كان انعكاساً للإحساس المتزايد بأن القضية الأساسية في إدارة البنوك – إن لم يكن في إدارة القطاع المالي بشكل عام – هي قضية إدارة المخاطر. وقد أصبحت المخاطر – في العصر الحديث – أحد المعالم الرئيسية للاقتصاد المعاصر، وهي، بالقطع، أكثر ظهوراً ووضوحاً في القطاع المالي. ولا يخفى أن المخاطر في الاقتصاد الحديث تقدم للمتعاملين معها فرصاً وأعباء على السواء. وقد جاءت اتفاقية بازل II إدراكاً لهذه الحقيقة، بوضع قضية إدارة المخاطر في صلب أحكامها، فعكست بذلك هذا التوجه العام. ولكن المقترحات الجديدة ليست مجرد تنقيح أو ضبط لاتفاق بازل I بتطوير أساليب إدارة المخاطر، لكنها تنطوي على إعادة مفهوم

المخاطر إلى مجاله الطبيعي وهو الاعتماد على السوق – بقدر الإمكان – في تقدير هذه المخاطر بعيداً عن التقدير التحكيمي أو الجزافي لها. فمقترحات بازل II ليست فقط تركيزاً على مفهوم إدارة المخاطر بشكل عام، ولكنها تتضمن أيضاً استعادة لدور السوق في تقدير هذه المخاطر وتقويمها.

كذلك فإن مقترحات بازل تعكس من ناحية ثانية تطوراً آخرأ في الحياة الاقتصادية والمالية الدولية ألا وهو خضوع النشاط الاقتصادي والمالي بشكل متزايد لقواعد ومعايير دولية. ومن هنا أصبحت لجنة بازل تقوم – في مجال إدارة البنوك – بنوع من مسؤولية وضع القواعد والمعايير الدولية Rule Setting في هذا المجال الهام. ورغم أن القواعد والمعايير التي تضعها لجنة بازل لم تصل إلى درجة الإلزام القانوني، فإنها تتمتع، مع ذلك، بفاعلية كبيرة في التأثير على مختلف النظم المحلية للرقابة والإشراف على القطاع المصرفي بصفة عامة. وهو أمر لا يعدو أن يكون مظهراً من مظاهر العولمة الجديدة في ميدان إدارة البنوك.

وعندما يتعلق الأمر بتطبيق مقترحات بازل II، فإن الأمر يجاوز مجرد تطبيق نصوص جديدة إلى خلق "ثقافة" جديدة في إدارة العمل المصرفي مع ما يتطلبه هذا من تهيئة البيئة المناسبة لذلك. وبالتالي فإن التطبيق الفعلي لمقترحات بازل II سوف يتطلب بالضرورة توافر عناصر البنية الأساسية المصرفية من تعديل وتطوير في القواعد والمعايير المحاسبية، ومن تطوير لأنشطة وخدمات مالية، إلى الارتقاء بالكفاءة المهنية للعاملين في هذا القطاع.

وأخيراً فإنه نظراً لأن مقترحات بازل الجديدة وقد وضعت أساساً من جانب الدول الصناعية الأكثر تقدماً فإنها قد راعت أن ظروف عمل المصارف تختلف من بلد لآخر بحسب درجة تطوره من ناحية وحجم عمليات البنك وتشعبها من ناحية أخرى. ولذلك فإن مقترحات بازل II وعلى العكس الاتفاق الأول لبازل لم تأت في شكل أحكام موحدة تسري على الجميع، وإنما تضمنت قائمة Menu من الخيارات المختلفة لتتناسب مختلف الظروف وتنوعها. ولكن هذا

التنوع في الحلول المقترحة لمختلف الحالات يقدم أيضاً مساراً ممكناً للدول، للانتقال من مرحلة أقل تطوراً إلى مستوى أكثر ارتفاعاً من حيث طبيعة الأساليب المستخدمة لقياس المخاطر والتعامل معها. ومن هنا أهمية وضع سياسات مرحلية للتوافق مع أحكام اتفاق بازل II والعمل في نفس الوقت على تهيئة الظروف للأخذ بالأساليب الأكثر تقدماً مع توفير الظروف المناسبة لذلك. ولا شك أن هذا الأمر من شأنه أن يضع مسؤولية كبيرة على البنوك المركزية لوضع الاستراتيجيات المناسبة ليس فقط للتوافق مع أحكام الاتفاقية الجديدة وإنما للتطوير المؤسسي وبما يسمح باتباع الأساليب والطرق الأكثر تقدماً في الوقت المناسب.

ونتناول في هذه الورقة مناقشة هذه الأمور في نظرة عامة بقصد التعرف على المعالم الرئيسية للتطور دون التوقف على التفاصيل المتعددة وبما يسمح بفتح الباب للحوار والمناقشة في السياسات والاستراتيجيات المناسبة للتعامل مع الاتفاق الجديد.

أولاً : القطاع المالي وإدارة المخاطر

تتركز مشاكل القطاع المالي – بنوك وتأمين وأوراق مالية – بشكل خاص حول "إدارة المخاطر". فهذا القطاع يواجه أكثر من غيره مشكلة مخاطر المستقبل وعليه بالتالي أن يطور الأساليب والأدوات التي تمكنه من التعامل مع هذه المخاطر بكفاءة. حقاً إن مواجهة مخاطر المستقبل مشكلة اقتصادية عامة تواجه، وواجهت، جميع الأفراد على مر العصور، ولكن الجديد هو أن هذه المخاطر قد زادت حدتها في العصور الحديثة فضلاً عن أنها أصبحت أكثر وضوحاً في القطاع المالي من غيره من القطاعات.

فأما أن المخاطر قد زادت بشكل كبير في العصور الحديثة فيرجع ذلك إلى أمرين مرتبطين بطبيعة الاقتصاد الحديث؛ وهما زيادة "معدلات التغيير" في الحياة الاقتصادية من ناحية وزيادة معدلات "التربط والتداخل" بين قطاعات الاقتصاد من ناحية أخرى.

فقد عرف الاقتصاد الحديث - منذ الثورة الصناعية - تغييراً مستمراً في التكنولوجيا والفرن الإنتاجي، مما ترتب عليه ظهور سلع وخدمات جديدة لحاجات جديدة لم تكن معروفة من قبل. فمع هذه التغيير في أساليب الإنتاج فقد بدأت تتغير أيضاً حاجات الأفراد ومطالبهم. وهكذا بدأ يظهر كل يوم منتج جديد، وخدمة جديدة لم تكن معروفة فضلاً عن تغيير أساليب إنتاج السلع والخدمات القائمة. ومع هذا وذاك كان من الضروري أيضاً أن تختفي أو تتزوي سلع وخدمات أخرى عاشت في الماضي لمئات أو حتى آلاف السنين دون تغيير، وإذا بها تواجه مصيراً معتماً حيث لم يعد لها مكان في ظل التكنولوجيا الحديثة. قارن هذا التغيير المستمر في ظروف الإنتاج والطلب بالأوضاع السائدة قبل الثورة الصناعية وحيث كان نمط الإنتاج من زراعة أو رعي في مهن راكدة لآلاف السنوات يتوارثها الأبناء عن الآباء والأجداد. حقاً لم تكن الأمور سلسلة دائماً فقد كانت هناك الكوارث الطبيعية من قحط أو عواصف وفيضانات وربما أيضاً من غزوات الجيران وغارات الأجنبي. ولكن كل هذا كان أمراً استثنائياً وخارجاً عن طبيعة الاقتصاد ذاته. وفي مثل هذه الأحوال فإن العادات المورثة والتقاليد المستقرة كانت كافية لمواجهة هذه المخاطر الخارجية. وليس الأمر كذلك مع الاقتصاد الحديث حيث أن المفاجآت لا تأتي فقط من خارج الاقتصاد، ولكن الاقتصاد نفسه أصبح بطبيعته عنصراً للتغيير والتبديل، وأصبح بذلك خالقاً للأزمات والتوترات مع كل جديد في ميدان التكنولوجيا أو عند خلق عادات واحتياجات جديدة للأفراد. لقد أصبح الاقتصاد متجدداً يقدم جديداً كل يوم، وهو في نفس الوقت يهدم أو يقضي على قديم زال عهده ولم تعد له فائدة مع ظهور هذا الجديد. وهو الأمر الذي عبر عنه جوزيف شومبيتر بأنه "الهدم الخلاق". فالجديد لا يأتي للإضافة فقط إلى ما هو قائم بل كثيراً ما يأتي لمزاحمة القديم بل طرده كلياً من التداول. ومع هذا التغيير المستمر في البيئة الاقتصادية زادت المخاطر التي يواجهها كل منتج، وأصبح من الضروري أن يتوقع أنواع المخاطر التي يمكن أن يتعرض لها وأن يبحث عن الوسائل التي تمكنه من توقي أو تخفيف حدة هذه المخاطر. ومن هنا ظهر مفهوم "القرار الاقتصادي" و"الاختيار". فالمنتج لم يعد يعتمد على التقاليد المورثة في

قراراته وإنما أصبح عليه القيام "بالحساب" وتوقع المكاسب والخسائر في ظل مختلف الاحتمالات.

ولكن هناك ظاهرة أخرى زادت من حدة هذه المخاطر بالنسبة للمنتج الفرد في هذا الاقتصاد الحديث، وهي زيادة الترابط والتداخل بين مختلف قطاعات الاقتصاد. فالإقتصاد الحديث لا يتميز فقط بالتغيير المستمر في ظروف الطلب والعرض بل أيضاً في زيادة حدة التشابك بين مختلف القطاعات والدول. ولسنا في حاجة إلى الإشارة إلى أنه مع زيادة مظاهر "العولمة" فقد وصل التشابك والتداخل بين مختلف أجزاء الإقتصاد العالمي درجة لم تعرفها البشرية من قبل. ومن هنا فظهور مشكلة في مكان معين أو في قطاع محدد لا بد أن تنعكس في أجزاء أخرى. فالمنتج لم يعد يواجه المخاطر التي يتعرض لها في قطاعه وإنما أصبح مهدداً بالعدوى من أي مشكلة أو أزمة تقع في أي مكان في العالم. وهكذا أصبحت المخاطر جزءاً من الإقتصاد الحديث على نحو لم يكن معروفاً في السابق. فنحن نعيش في عالم أكثر ديناميكية وتغييراً فضلاً عن أنه أشد ترابطاً وتداخلاً بين أجزائه، وبذلك تعددت الاحتمالات والاختيارات وزادت بالتالي المخاطر كما زادت أيضاً الفرص.

ويظل مع ذلك أن القطاع المالي هو أكثر القطاعات الاقتصادية تعرضاً للمخاطر وبالتالي تعاملها معها. فإذا كان المنتج في أي قطاع من قطاعات الإقتصاد يواجه عدداً من المخاطر إلا أن هذه المخاطر تنحصر - عادة - في قطاع محدود. حقاً، يتأثر كل قطاع بما يحدث في الإقتصاد بصفة عامة، ولكن يظل التأثير الأكبر محصوراً في ظروف طلب وعرض القطاع الذي يتخصص فيه. ومن هنا فإن تعامله مع المخاطر التي يتعرض لها لا يعدو أن يكون جزءاً من معرفته بظروف الطلب والعرض والسلعة أو الخدمة التي يتعامل فيها. أما مشروعات القطاع المالي فهي تتعامل - أساساً - مع الأصول المالية التي تنبسط على معظم القطاعات الإنتاجية دون تفرقة مما يعني التعامل مع الإقتصاد في مجمله وبما ينطوي عليه من مخاطر في مختلف القطاعات أو حتى في تعاملات الإقتصاد مع العالم الخارجي. فالبنوك

لا تتعامل مع قطاع بعينه وإنما تتعامل أصلاً مع النقود إقراضاً واقتراضاً. وفي إقراضها للنقود فإن البنوك تتعامل مع مختلف المقترضين من مختلف القطاعات مما يستوجب الإحاطة بظروف المقترض الشخصية فضلاً عن مخاطر القطاع الذي يعمل فيه. في نفس الوقت فإن النقود – كقوة شرائية عامة – تتأثر بأوضاع الاقتصاد في مجموعه كما تتأثر بعلاقة الاقتصاد المحلي بالاقتصاد العالمي وما يحدث فيهما. فالمخاطر التي تواجهها البنوك ليست مخاطر قطاع أو صناعة محددة بل هي مخاطر الاقتصاد في مجموعه ومدى تأثيره بأوضاع الاقتصاد العالمي. ولا تختلف عن ذلك كثيراً شركات التأمين، فهي فضلاً عن أنها تتعامل مباشرة مع المخاطر التي تؤمن عليها، فإنها توظف أموالها في الأسواق المالية مما يتطلب الإحاطة بالمؤثرات على الدخل القومي والثروة القومية ومدى تأثيرها بما يحدث في الداخل والخارج. فشركات التأمين لا تستثمر في قطاع واحد وإنما تستثمر في العديد من القطاعات في الداخل والخارج مع ما يفرضه ذلك من مخاطر. وبالمثل فإن أسواق الأوراق المالية التي تمثل أحد أشكال الثروة المالية وبالتالي تتأثر بكل ما يؤثر على الثروة القومية في البلاد نتيجة لتطورات الاقتصاد المحلي أو الخارجي. وهكذا يتضح أن القطاع المالي – بنوك وتأمين وأسواق مالية – إنما يتعامل بالدرجة الأولى مع المخاطر، سواء تعلقت هذه المخاطر بمدى معين أو بالقطاع الذي يعمل فيه أو بظروف الاقتصاد المحلي أو أوضاع الاقتصاد العالمي. فالتخصص الرئيسي – وربما الوحيد – المطلوب لإدارة القطاع المالي هو كيفية التعامل مع هذه المخاطر في شكلها العام وفي تنوعها. ولا تعدو الأساليب والمبادئ المستقرة في الإدارة المالية أن تكون أدوات للتعامل مع هذه المخاطر بأكبر قدر من الكفاءة.

وإذا كان القطاع المالي هو أكثر القطاعات الاقتصادية تعاملًا مع المخاطر، فإن التطور الاقتصادي المعاصر قد أظهر من ناحية أن سلامة هذا القطاع ونموه وكفاءة عمله شرط أساسي للتقدم الاقتصادي بشكل عام، ومن ناحية أخرى فقد اتضح أن هذا القطاع هو من أكثر القطاعات الاقتصادية اندماجاً في الاقتصاد العالمي. فقد أظهرت الدراسات المتعددة التي قامت بها المؤسسات الدولية أن أحد أهم عوامل التقدم والنجاح الاقتصادي هو وجود

مؤسسات مالية سليمة وقوية تعمل ضمن بيئة مالية مناسبة. ومن هنا فقد ازداد الوعي بأهمية السلامة للمؤسسات المالية المختلفة. كذلك أظهرت التجربة أن هذه المؤسسات المالية أكثر تأثراً وارتباطاً بما يحدث في بقية أجزاء الاقتصاد وكما أنها أكثر ارتباطاً وتداخلاً مع المؤسسات المالية الأخرى في العالم. وبالتالي فإن أية أزمة تلحق بهذا القطاع في إحدى الدول فإنها لن تلبث أن تؤثر - بطرق العدوى - في العديد من الدول الأخرى.

ولا يخفى أن قطاع البنوك يحتل مكاناً متميزاً داخل القطاع المالي. فهو أقدم المؤسسات المالية وأكثرها انتشاراً، فضلاً عن صلته المباشرة بنظم المدفوعات وبالتالي إدارة حركة النقود التي تمثل المحرك الأساسي للنشاط الاقتصادي. ومن هنا فقد كان الاهتمام العالمي بتنظيم وترشيد إدارة البنوك للمخاطر واحداً من أهم اهتمامات المجتمع الدولي. ويمكن أن نعدد أهم المخاطر التي تواجه البنوك بأنها تشمل، مخاطر الائتمان، مخاطر أسعار الفائدة، مخاطر السيولة، مخاطر الصرف الأجنبي، مخاطر الأسعار، مخاطر المعاملات، المخاطر التشغيلية، مخاطر السمعة، المخاطر الاستراتيجية، وبالنسبة للبنوك التي تتعامل خارج حدودها يمكن أن نضيف إلى ذلك المخاطر القطرية. ولذلك فقد حرص المجتمع الدولي على توفير أكبر قدر من شروط السلامة لهذا القطاع الهام، بداية فيما يتعلق بالعلاقة بين البنوك في الدول الصناعية الكبرى (الدول العشر) ثم على مستوى العالم أجمع. وتلعب لجنة بازل للرقابة المصرفية دوراً رئيسياً في هذا الشأن.

ثانياً : لجنة بازل للرقابة المصرفية

إدراكاً من الدول الصناعية الكبرى لأهمية وخطورة القطاع المالي، وخاصة قطاع المصارف، فقد حرصت مجموعة الدول العشر (بلجيكا، كندا، فرنسا، ألمانيا، إيطاليا، لوكسمبورج، هولندا، إسبانيا، السويد، سويسرا، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة) على تشكيل لجنة في إطار بنك التسويات الدولية للرقابة على البنوك مع نهاية 1974. وهي لجنة

استشارية فنية لا تستند إلى أية اتفاقية دولية وإنما أنشأت بمقتضى قرار من محافظي البنوك المركزية للدول الصناعية. وتجتمع هذه اللجنة أربع مرات سنوياً ويساعدها عدد من فرق العمل من الفنيين لدراسة مختلف جوانب الرقابة على البنوك. ولذلك فإن قرارات أو توصيات هذه اللجنة لا تتمتع بأي صفة قانونية أو إلزامية، رغم أنها أصبحت مع مرور الوقت ذات قيمة "فعلية" كبيرة. وتتضمن قرارات وتوصيات اللجنة وضع المبادئ والمعايير المناسبة للرقابة على البنوك مع الإشارة إلى نماذج الممارسات الجيدة في مختلف البلدان بغرض تحفيز الدول على اتباع تلك المبادئ والمعايير والاستفادة من هذه الممارسات.

ويمثل أسلوب وضع القواعد والمعايير في مختلف المجالات أحد أهم مظاهر التطور في العلاقات الدولية المعاصرة. فالمجتمع الدولي - وعلى خلاف المجتمعات الداخلية - لا يعرف سلطة عليا فوق الدول تفرض أحكامها وقوانينها على الدول. ولذلك فإن المصدر الأساسي للقانون الدولي والذي ينظم سلوك الدول، هو الاتفاقات والمعاهدات الدولية إلى جانب ما استقر من عرف دولي خلال العصور المختلفة.

ومع سرعة تطور العلاقات الدولية المعاصرة في مختلف الجوانب أصبح من الضروري وضع ترتيبات وقواعد ومعايير لسلوك الدول والأفراد والمنظمات في تعاملاتها مع بعضها البعض. وقد تم تحقيق ذلك في بعض الأحوال عن طريق توقيع اتفاقات ومعاهدات دولية، كما هو الحال في قانون البحار أو حماية البيئة وغير ذلك من الاتفاقات الدولية المماثلة. ولكن الوصول إلى معاهدة أو اتفاقية دولية جماعية ليس بالأمر اليسير وعادة ما تكتنفه صعوبات كثيرة وقد يمتد الأمر إلى آجال طويلة قبل الوصول إلى اتفاق مقبول. ولذلك لجأ المجتمع الدولي عن طريق منظمات دولية - (مثل الأمم المتحدة) - أو تجمعات مهنية دولية - (ومنها البنوك المركزية للدول الصناعية) - إلى وضع معايير وقواعد عامة للسلوك في مختلف المجالات التي تعمل فيها. وهذه المعايير والقواعد لا تتمتع بأية صفة قانونية إلزامية، ولكنها تكتسب عادة قيمة أدبية ومعنوية لصدورها من هيئات مهنية محترمة وعادة محايدة. وتشابه

هذه القواعد والمعايير في تأثيرها على السلوك في المجتمع الدولي بما تحظى به القواعد الأخلاقية وقواعد السلوك الاجتماعي في المجتمعات المحلية من احترام بسبب الضغط الأدبي للرأي العام وإن افتقدت الإلزام القانوني المدعوم بسلطة الدولة. وينطبق نفس الشيء على هذه القواعد والمعايير الدولية لمختلف مظاهر المعاملات الدولية، فهي تحظى بالرعاية والاهتمام من المجتمع الدولي رغم عدم وجود إلزام قانوني. ولكن الأمر – خاصة عندما يتعلق الأمر بالنواحي الاقتصادية – لم يقتصر على الالتزام الأدبي والمسؤولية المهنية بل قد تكون له تكلفة اقتصادية عالية. فتجاهل القواعد والمعايير الدولية في المعاملات الاقتصادية والمالية قد يترتب عليه صعوبة التعامل مع أطراف دولية عديدة تتطلب خضوع معاملاتها لمستوى معين من المهنية، كما قد يصعب معه على الدولة التي لا تراعي هذه القواعد والمعايير الدخول في بعض الأسواق أو يصعب عليها الاقتراض من الأسواق المالية أو الاضطرار إلى الاقتراض بأسعار مرتفعة. كذلك تلجأ بعض المنظمات الدولية، فضلاً عن بعض الدول، إلى ربط مساعداتها للدول الأخرى بمدى احترامها لهذه القواعد والمعايير الدولية. وتتضمن برامج الإصلاح المالي للصندوق والبنك الدوليين – في كثير من الأحوال – شروطاً بإلزام الدول باتباع القواعد والمعايير الدولية في مجال الرقابة على البنوك وغيرها من قواعد ومعايير الإدارة السليمة. فالقواعد والمعايير التي تصدرها لجنة بازل تنمتع بهذا الإلزام الأدبي والذي يصاحبه في معظم الأحوال تكلفة اقتصادية عند عدم الانصياع لها.

وقد قامت لجنة بازل، إدراكاً منها إلى أن سلامة القطاع المصرفي إنما تتوقف على حسن مواجهة المخاطر التي تتعرض لها البنوك، بإصدار اتفاقية كفاية رأس المال في Basel Capital Accord, 1988 حيث حددت نسبة 8 في المائة كحد أدنى لكفاية رأس المال لمواجهة مخاطر الائتمان في البنوك. وقد أخذت الدول الصناعية – بشكل عام – بالانصياع إلى هذه القواعد ولم يلبث أن أصبحت هذه الأحكام من القواعد والمعايير العامة التي أخذت بها مختلف الدول خارج الدول الصناعية.

ولكن اللجنة لم تقتصر على وضع حدود دنيا لكفاية رأس المال في البنوك، إذ أنها قدرت أن مواجهة المخاطر المصرفية يتطلب مجموعة من القواعد والمبادئ في تنفيذ الرقابة على البنوك. فأصدرت اللجنة في 1997 المبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة Core Principles for Effective Banking Supervision واتبعتها في 1999 بوضع منهجية للتأكد من تطبيق هذه المبادئ Core Principles Methodology.

وفي بداية التسعينات وخاصة في نهايتها عند وقوع الأزمة المالية الآسيوية (1997) ظهرت الحاجة إلى إعادة النظر في اتفاقية بازل لكفاية رأس المال، وأن الأمر قد يتطلب أكثر من مجرد مواجهة مخاطر الائتمان التي يمكن أن يتعرض لها أحد البنوك، حيث أن هناك حاجة إلى ضمان استقرار النظام المالي في مجموعه، فضلاً عن أن المخاطر التي تواجهها البنوك تجاوز مجرد مخاطر الائتمان. ومن هنا بدأ الإعداد لاتفاقية بازل الثانية.

ثالثاً : من اتفاق بازل I إلى بازل II

ما نشرته لجنة بازل عن الاتفاق الجديد لكفاية رأس المال (بازل II) يقع في أكثر من مائتي صفحة يضاف إليها آلاف الصفحات في الوثائق المكملة. ولذلك فليس الغرض من المناقشة هنا التعرض – بأية درجة من التفصيل – لأي من الاتفاقيتين بازل I وبازل II، وإنما الإشارة إلى التمايز في التوجهات العامة في اتفاقية بازل II لمعالجة المخاطر التي تتعرض لها البنوك.

ولعل نقطة البدء لاستخلاص التوجهات الجديدة لاتفاق بازل II هي أن نتذكر أن المسألة ليست فقط مقارنة بين وثيقتين، الأولى صدرت في 1988 بتحديد كفاية رأس المال في البنوك (بازل I)، والثانية التي يتوقع صدورها نهاية العام الجاري 2004 (بازل II)، بل أن الفهم الكامل لطبيعة الاتفاق الجديد يتطلب متابعة التطور الكبير الذي تحقق في مجال الرقابة على

البنوك والذي لعبت فيه لجنة بازل دوراً بارزاً بإصدار العديد من الوثائق في هذا المجال. ولعل أهم هذه التطورات، كما سبقت الإشارة، هو إصدار المبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة (25 مبدأ). فهذه المبادئ تمثل إلى حد كبير رؤية لجنة بازل عن الإدارة المالية السليمة في مواجهة المخاطر. وهكذا فاتفاق بازل II يأتي على خلفية وجود هذه المبادئ وما تتطلبه من تغيير في النظرة للتعامل مع المخاطر من جانب القطاع المصرفي. ولذلك فإن اتفاق بازل II ليس مجرد إعادة النظر في الاتفاق السابق لكفاية رأس المال بقدر ما هو تبني نظرة جديدة للتعامل مع المخاطر وما يستوجبه ذلك من تغيير في أساليب إدارة البنوك والرقابة عليها، فضلاً عن التغيير في البيئة الاقتصادية التي تعمل فيها البنوك.

وكانت اتفاقية كفاية رأس المال (بازل I) قد صدرت في نهاية الثمانينات لمواجهة ظروف خاصة، حالت في ذلك الوقت دون تحقيق أوضاع المنافسة السليمة بين البنوك العالمية ذات النشاط الدولي. فمع اتساع نشاط البنوك العالمية على مستوى العالم واختلاف مستويات وفعالية الرقابة على البنوك في مختلف الدول، كان هناك تخوف من أن تحقق بعض البنوك مزايا تنافسية نتيجة لممارسة نشاطها في دول أقل تشدداً في إجراءات الرقابة على البنوك. وهكذا جاء اتفاق بازل I رغبة من الدول الصناعية في توفير مزيد من المساواة في المعاملة لبنوكها (أو فروعها) المتواجدة في مختلف الدول. وكان الغرض الأساسي من هذا التنظيم هو ضبط المنافسة بين بنوك الدول الصناعية المتقدمة. ولم تلبث هذه المعايير أن امتدت إلى العديد من الدول خارج الدول الصناعية الكبرى بحيث أصبح ينظر إليها باعتبارها أحد معايير السلامة المالية للبنوك. وقد اعتمد هذا المعيار لكفاية رأس المال على مقياس واحد للمخاطر بتحديد أوزان لهذه المخاطر، وبالتالي لنسبة رأس المال المطلوب، على أساس التفرقة بين أنواع المقترضين. فالإقراض لحكومات وبنوك دول منظمة التنمية والتعاون الاقتصادي (OECD) بالإضافة إلى السعودية تتمتع بمعاملة خاصة حيث يعتبر خالياً من المخاطر، أي دون أي مقابل لرأس المال، في حين أن الإقراض للدول الأخرى ومؤسساتها ينبغي التحوط له بواقع 8 في المائة لكفاية رأس المال. وهكذا بدأت اتفاقية كفاية رأس المال

بمعاملة متميزة لهذا "النادي" من الدول الغنية (تتضمن هذه المجموعة دول أقل غنى مثل المكسيك وكوريا)، وبمعاملة نمطية وغير متميزة لباقي المقترضين. ولم يقتصر الأمر على التمييز بين أعضاء هذا "النادي" والآخرين بل أن فكرة المخاطر المستخدمة هنا قد حددت على أساس تنظيمي بمقتضى الاتفاق دون النظر إلى طبيعة المخاطر كما تظهرها أوضاع السوق. ومن هنا ظهرت الحاجة إلى ضرورة إعادة النظر في معايير كفاية رأس المال بإزالة التمييز بين مختلف الدول من ناحية، والاستناد بدرجة أكبر إلى طبيعة المخاطر وقياسها وفقاً لظروف السوق.

ومع التوسع في تطبيق معايير كفاية رأس المال من دول خارج الدول الصناعية، بدأت "الجنة بازل" في إعطاء مزيد من الاهتمام لوضع قواعد ومعايير الرقابة على البنوك بصفة عامة، فأصدرت "المبادئ الأساسية" كما سبق أن أشرنا في 1997. وفي نفس الوقت أدى التقدم التكنولوجي في الاتصالات من ناحية وتقدم الفن المصرفي وتحليل المخاطر من ناحية أخرى إلى اتباع العديد من البنوك أساليب أكثر تقدماً وفاعلية في إدارة المخاطر المالية، وأصبح من الضروري أن تلاحق معايير كفاية رأس المال هذا التطور في التكنولوجيات وفي الإدارة المالية للبنوك. وجاءت الأزمة المالية الآسيوية مؤكدة أنه لا يكفي الاقتصار على السلامة المالية لكل بنك على حدة وإنما ينبغي أيضاً الاهتمام باستقرار القطاع المالي – وخاصة القطاع المصرفي – في مجموعه.

وعندما بدأ التفكير في تعديل اتفاق كفاية رأس المال (بازل I) في نهاية التسعينات استقر الرأي، وخاصة تحت تأثير رئيس لجنة بازل آنذاك ماكдона McDonaugh، بالألا يقتصر الأمر على مراجعة الحدود الدنيا لكفاية رأس المال، بل أن تنتهز اللجنة فرصة التعديل للنظر في الموضوع باعتباره معالجة للقضية الرئيسية للبنوك وهي "إدارة المخاطر"، وبحيث يتضمن التعديل تقديم الحوافز للبنوك نفسها للارتقاء بأساليب إدارة المخاطر وأن تتوسع أهداف الرقابة لضمان استقرار النظام المالي في مجموعه وليس فقط مجرد ضمان استمرار

البنك وكفاءة إدارته. ولا يخفى أن استقرار النظام المالي لا بد وأن يعود بالفائدة على البنوك نفسها فضلاً عما يحققه ذلك من مزايا للاقتصاد القومي في مجموعه. وإزاء كل هذه التطورات عمدت لجنة بازل إلى إعادة النظر في اتفاق 1988 حيث أصدرت في يونيو 1999 مقترحات جديدة تأخذ في الحسبان الاعتبارات المتقدمة في إطار جديد، وعرضها على الدول للنقاش والتعليق. وهكذا فإن اتفاقية بازل II هي في الواقع حصيلة هذه المقترحات والتعليمات والآراء التي صدرت حولها. وقد تضمن الاتفاق الجديد ثلاثة دعائم رئيسية Pillars، كما هو مبين في الإطار رقم (1)، الأولى تتعلق بكفاية رأس المال بما يتطلب مزيداً من الضبط والتطوير لاتفاق بازل I، والدعامة الثانية تتجه لعمليات المراجعة الرقابية على البنوك وبذلك تربط إدارة هذه البنوك بالمبادئ التي استقرت في الرقابة على البنوك، والدعامة الثالثة وتتعلق بانضباط الأسواق وما يرتبط بها من شفافية في نشر المعلومات وبما يساعد على زيادة كفاءة إدارة المخاطر.

الإطار رقم (1)
الدعائم الثلاث لاتفاقية بازل II

الدعامة الأولى	الدعامة الثانية	الدعامة الثالثة
<p>متطلبات الحد الأدنى:</p> <ul style="list-style-type: none"> - لا تغيير في المعدل المتمثل 8 في المائة، كذلك لا تغيير جوهري في احتساب متطلبات رأس المال تجاه مخاطر السوق. - تغيير كبير في أساليب احتساب المتطلبات تجاه المخاطر الائتمانية، كما تم إضافة متطلبات تجاه المخاطر التشغيلية. - بالنسبة للمخاطر الائتمانية، هناك ثلاثة أساليب مختلفة لاحتساب الأدنى، وهو الأسلوب المعياري وأسلوب التقييم الداخلي الأساسي وأسلوب التقييم الداخلي المتقدم. وهناك حوافز للمصارف لاستخدام أساليب التقييم الداخلي، إلا أن ذلك يتطلب تواجد أنظمة رقابة فعالة، وكفاءة كبيرة في جمع البيانات والمعلومات وإدارة المخاطر. - بالنسبة للمخاطر التشغيلية، هناك ثلاثة أساليب في احتساب متطلبات الحد الأدنى لرأس المال وهي أسلوب المؤشر الأساسي والأسلوب المعياري وأسلوب القياس المتقدم، ويتم الاختيار وفقاً لشروط ومعايير معينة. 	<p>عمليات المراجعة الرقابية:</p> <ul style="list-style-type: none"> 1- أربعة مبادئ رئيسية: <ul style="list-style-type: none"> - يتوجب على المصارف امتلاك أساليب لتقييم الكفاية الكلية لرأس المال وفقاً لحجم المخاطر، وأن تمتلك أيضاً استراتيجية للمحافظة على مستويات رأس المال المطلوبة. - يتوجب على الجهة الرقابية مراجعة أساليب تقييم كفاية رأس المال لدى المصارف الخاضعة لها، واتخاذ الإجراءات المناسبة عند قناعتها بعدم كفاية رأس المال الموجود. - يتعين على الجهة الرقابية أن تتوقع احتفاظ المصارف بزيادة في رأس المال عن الحد الأدنى المطلوب، وأن تمتلك هذه الجهة القدرة على إلزامهم بذلك. - يتعين على الجهة الرقابية التدخل في وقت مبكر لمنع انخفاض أو تراجع رأس المال عن المستوى المطلوب، واتخاذ إجراءات سريعة في حال عدم المحافظة على هذا المستوى. - هناك اهتمام في عمليات المراجعة الرقابية بصورة رئيسية، بمخاطر التركيز ومخاطر أسعار الفائدة ومخاطر الرهونات. 	<p>اتضباط السوق:</p> <ul style="list-style-type: none"> - يعمل انضباط السوق على تشجيع سلامة المصارف وكفاءتها من خلال التأكيد على تعزيز الشفافية. - هناك إفصاح أساسي وإفصاح مكمل لجعل انضباط السوق أكثر فعالية. ويشمل الإفصاح أربعة نواحي رئيسية، وهي: نطاق التطبيق، وتكوين رأس المال، وعمليات تقييم وإدارة المخاطر، بالإضافة إلى كفاية رأس المال.

ويمكن أن نلخص أهم الخصائص الجديدة التي أخذت بها مقترحات كفاية رأس المال الجديدة (بازل II) بما يلي:

أ- **نظرة متكاملة للمخاطر:** لاشك أن صدور اتفاقية كفاية رأس المال (بازل I) في 1988 مثل قفزة نوعية في إدارة المخاطر لدى البنوك ولتحقيق قدر من التناسق في الرقابة على البنوك بين الدول. فلأول مرة يوضع معيار دولي كمقياس "Yardstick" لكفاية رأس المال وبما يوفر حداً أدنى لمواجهة مخاطر الائتمان. وترجع أهمية هذه الخطوة إلى الاعتراف لأول مرة بأن هناك حاجة إلى مراعاة معايير دولية لضبط سلامة البنوك وتوفير حد أدنى من المنافسة الشريفة. وكذلك تميز هذا النظام ببساطته النسبية وسهولة تطبيقه. فهو يكاد يكون أقرب إلى العلاقة الميكانيكية بين حجم الائتمان ومقتضيات الحد الأدنى لرأس المال. ومع ذلك فإن هذه المزايا وإن كانت مناسبة ومعقولة عند إدخال نظام جديد للانضباط المالي للبنوك على المستوى الدولي، فإنها لم تلبث أن أظهرت محدوديتها في ضوء التجربة العملية وما ترتب على التطور التكنولوجي وأساليب الإدارة المالية الجديدة للمخاطر من تغيير في البيئة الاقتصادية على ما سبق أن أشرنا. ومن هنا جاء التعديل الجديد لاتفاقية كفاية رأس المال (بازل II) منطلقاً من فكرة أوسع للمخاطر، وأن الأمر ليس مجرد ضمان حد أدنى لمستلزمات رأس المال بل أن هناك ضرورة لنظرة أوسع للمخاطر تتجاوز مجرد مخاطر الائتمان لإدخال المظاهر الأخرى للمخاطر وبخاصة مخاطر التشغيل، فضلاً عن أن التعامل مع المخاطر لا يقتصر على مجرد توفير حد أدنى من رأس المال بل يتطلب مراعاة منظومة كاملة من مبادئ الإدارة السليمة للبنك والتحقق من الوفاء بها. ومن هنا أضاف اتفاق بازل II الدعامة الثانية المتعلقة بعمليات المراجعة الرقابية، وأخيراً فإن الاستقرار المالي يتطلب انضباطاً في السوق وشفافية كاملة في البيانات التي تصدرها البنوك الأمر الذي تعرضت له الدعامة الثالثة المتحكمة في انضباط السوق.

وينبغي أن نلاحظ أن هذه النظرة الشاملة لمفهوم المخاطر الذي يتعرض له القطاع المصرفي وفقاً لاتفاق بازل II بدعائمه الثلاث إنما استند إلى توجهات مختلفة في كل منها فيما يتعلق بدرجة الإلزام وهامش التقدير. فالدعامة الأولى المتعلقة بمتطلبات الحد الأدنى لرأس المال تستند إلى مفهوم "القواعد" المحددة التي تلتزم بها البنوك. فنحن هنا بصدد نسب كمية محددة تفرض على البنوك لتحديد الحد الأدنى لمستلزمات رأس المال لمواجهة مخاطر الائتمان وكذا المخاطر التشغيلية. فالأمر أقرب إلى القوانين الصادرة من "السلطة التشريعية" لفرض التزامات محددة على الأفراد لا يجوز الخروج عليها. أما الدعامة الثانية والمتعلقة بعمليات المراجعة الرقابية، فإنها لا تنطوي على "قواعد" يجب الخضوع لها، وإنما فقط "مبادئ" يجب الاسترشاد بها. والفرق بين القاعدة Rule والمبدأ Principle، هو أن الأولى تضع "أوامر" محددة يجب الانصياع لها، أما الثاني فهو يرسم اتجاهات عاماً للاسترشاد به ويترك أسلوب تطبيقه لكل مؤسسة بما يلائم ظروفها وأوضاعها، فهي مبادئ استرشادية تحدد الخطوط الرئيسية وتترك التفاصيل لكل طرف بحسب ظروفه. وتأتي الدعامة الثالثة عن "انضباط السوق" بإلزام البنوك بنشر البيانات الخاصة بأساليب تقدير المخاطر وفقاً لظروف الأسواق مما يؤكد دور السوق في تقدير المخاطر. وهكذا يتضح أن بازل II قد استخدمت أساليب مختلفة، ولكنها متكاملة، من فرض الالتزامات من خلال "القواعد" في الدعامة الأولى، إلى توفير المرونة و"حسن التقدير" للبنوك والجهات الرقابية من خلال "المبادئ" الاسترشادية في الدعامة الثانية، إلى تأكيد الاعتماد على انضباط السوق من خلال شفافية البيانات في الدعامة الثالثة.

ب- حساسية أكبر للسوق في تقدير المخاطر: غلب على تقدير المخاطر في اتفاق بازل I التقدير التحكيمي الأقرب إلى التقدير الإداري أو التنظيمي. فالقروض لدول وبنوك منظمة التعاون الاقتصادي خالية من المخاطر وما عداها يخضع لنسبة 8 في المائة. وهكذا فإن عملية تقدير المخاطر أشبه بعملية ميكانيكية حسابية بعيداً عن تقدير السوق

لهذه المخاطر. وجاء اتفاق بازل II لإضفاء مزيد من الاحتكام لتقدير السوق لهذه المخاطر. فالفكرة الرئيسية لمفهوم المخاطر في بازل II هو أنها أصبحت أكثر حساسية لتقديرات السوق. فالبنوك من خلال تعاملها المستمر في الأسواق أقدر على تحديد هذه المخاطر وذلك بالمقارنة بالتقدير الجزافي للجنة بازل. ومن هنا فإن الاتجاه العام في بازل II هو نحو حفز البنوك على وضع نظم داخلية لتقدير المخاطر وفقاً لنظرة السوق. وإذا كان اتفاق بازل II مازال يحتفظ بالأسلوب التنظيمي أو الجزافي في تقدير المخاطر فيما يتعلق بالمنهج المعياري Standardized Approach، فإن السبب الحقيقي من وراء إبقاء هذا الأسلوب هو مساعدة البنوك الصغيرة والمتوسطة وخاصة في الدول النامية، على الاستمرار في الخضوع لمعايير مستلزمات رأس المال نظراً لأن إمكانياتها الحالية قد لا تساعد على تطوير نماذج لتقدير المخاطر تقديراً داخلياً. فهذا حكم أشبه بالأحكام الانتقالية لمراعاة ظروف هذه البنوك. ولكن يظل الاتجاه الأساسي لبازل II هو نحو الاعتماد المتزايد على تقدير الأسواق للمخاطر. وفي نفس الوقت فإن الاتفاق الجديد يوجه أيضاً البنوك الصغيرة والمتوسطة وغير القادرة، حالياً على تطوير برامج داخلية لتقدير المخاطر، إلى الاعتماد على تقديرات المخاطر لدى مؤسسات تقييم الجدارة الائتمانية، أي الاعتماد على تقدير السوق للمخاطر وإن كان من خلال مؤسسات أخرى.

وجاءت الدعامة الثانية، للتأكيد على شمولية مفهوم المخاطر وتجاوز نقاط الضعف في بازل I والتي تكاد تقتصر على مخاطر الائتمان ولا تميز بين المخاطر العالية وتلك المنخفضة. فمع مراعاة المبادئ الأساسية للرقابة الفعالة على البنوك ظهرت فكرة "رأس المال الاقتصادي" والتي تمكن البنك من تحديد مدى كفاية رأس المال استناداً إلى مستوى المخاطر المتوقعة من كل عملية. فمفهوم "رأس المال الاقتصادي" لكل بنك، يعني تلك الأصول التي يجنبها البنك لمواجهة المخاطر المترتبة على كل من عملياته. فنحن لا نتحدث عن كمية ثابتة لا تتغير، وإنما نتحدث على العكس عن نسبة

تراعي حجم المخاطر المتوقعة من كل عملية وتترايد هذه النسبة مع زيادة هذه المخاطر. ولا يضمن هذا التوجه فقط أن يكون تقدير المخاطر أكثر حساسية لتقديرات السوق، بل أنه يساعد أيضاً على تحديد سياسة البنك في تسعير عملياته بما يربط العائد من كل عملية مع حجم المخاطر المترتبة عليها، وهو الأمر الذي يتفق مع كفاءة إدارة البنك لأمواله وبما يحقق في نفس الوقت كفاءة توزيع الموارد وفقاً لدرجة المخاطر فيها. ومن الواضح أن اتفاق بازل II من خلال هذه الدعامة يدمج مفهوم الإدارة الحسنة أو السليمة ضمن معايير كفاية رأس المال، وبذلك يؤكد التكامل بين إدارة المخاطر وكفاءة الإدارة في البنوك.

ج- إلغاء التمييز مع زيادة المرونة: سبق أن أشرنا إلى اتفاق بازل I، وقد عمد إلى الأخذ بنوع من التقدير الجزافي للمخاطر، فقد كان يميز بين مجموعتين من الدول، الأولى هي مجموعة دول وبنوك منظمة التعاون الاقتصادية بالإضافة إلى السعودية، وهي أشبه بأعضاء "نادي" الدول المتميزة، والمجموعة الثانية هي الدول الأخرى والتي ظلت خارج ذلك النادي. فأعضاء هذا "النادي" يتمتعون بمعاملة متميزة من حيث مستلزمات رأس المال. وقد جاء اتفاق بازل II متجهاً إلى الاستناد بدرجة أكبر إلى تقدير السوق للمخاطر وبالتالي فإنه عمد إلى إلغاء هذا التمييز بين الدول. فالمخاطر هي المخاطر، والسوق وحدها هي الأكثر قدرة على تقديرها. واستمراراً مع منطق التقدير الجزافي، فقد كان اتفاق بازل I يضع معياراً كمياً ثابتاً يطبق بشكل عام على كل العمليات. وإذا كان لبساطة المعيار ميزة وخاصة عند بداية إدخال معايير دولية لكفاية رأس المال لأول مرة، فإن هذه البساطة حالت دون مراعاة التباين في حجم وطبيعة هذه المخاطر. ومن هنا فقد جاء اتفاق بازل II موفراً مزيداً من المرونة أمام البنوك في تطبيقها لمعايير كفاية رأس المال الجديدة.

واستمراراً لمنطق توفير أكبر قدر من المرونة لمراعاة ظروف الدول والبنوك، فقد سبق أن أشرنا إلى أن اتفاق بازل II قد اعتمد توجهات مختلفة إزاء الدعائم الثلاثة للاتفاق الجديد. فعلى حين تعتمد الدعامة الأولى على مفهوم "القواعد"، فإن الدعامة الثانية تستند إلى مجموعة من "المبادئ" الاسترشادية، وبما يوفر للبنوك وجهات الرقابة هامشاً للتقدير بحسب الظروف. وهكذا نرى أن الاتفاق باستناده إلى مفهوم "المبادئ" من خلال الدعامة الثانية، يوفر للبنوك والجهات الرقابية مزيداً من المرونة في اختيار النظم التي تتلاءم مع ظروفها ودرجة تقدم المستوى الاقتصادي العام وحجم البنك.

وبالإضافة إلى ما تقدم، فإنه حتى بالنسبة للدعامة الأولى وهي المتعلقة بمتطلبات الحد الأدنى لرأس المال (المستلزمات الكمية) والتي وضعت في شكل "قواعد" ملزمة، فإن الاتفاق لم يضع أسلوباً واحداً لتحديد مستلزمات رأس المال، وإنما أتاح "قائمة" من الاختيارات الممكنة بحسب ظروف كل بنك. ففيما يتعلق بمخاطر الائتمان هناك إمكانية للاختيار بين المنهج المعياري ومنهج التقييم الداخلي The Internal Rating – Based Approach (IRB) والذي يقسم بدوره إلى منهج التقييم الداخلي الأساسي، ومنهج التقييم الداخلي المتقدم. وبالمثل فإنه فيما يتعلق بمخاطر السوق هناك الأسلوب المعياري ونماذج التقييم الداخلي. أما بالنسبة للمخاطر التشغيلية هناك منهج المؤشر الأساسي Basic Indicator Approach والمنهج المعياري ومنهج القياس المتقدم Advanced Measurement Approach. وهذه القائمة من الأساليب المختلفة لمختلف جوانب تقدير المخاطر لا تعطى البنوك مرونة للاختيار فقط بين أنسب الأساليب المتاحة وفقاً لظروفها، ولكنها تمثل أيضاً أسلوباً للانتقال والتطور من أسلوب أكثر بساطة ولكنه أكثر تحكماً، إلى أسلوب أكثر تعقيداً ولكنه أقرب إلى تقدير السوق. وهكذا تمثل هذه التعددية في الأساليب المتاحة ليس فقط مزيداً من الخيارات والمرونة أمام البنوك وإنما ترشد أيضاً إلى مسار ممكن للتطور

والتقدم في أساليب إدارة المخاطر لدى البنوك من الأساليب الأكثر بساطة إلى تلك الأكثر دقة.

رابعاً : بنية أساسية ومكاملة لبازل II

الانتقال من تطبيق أحكام بازل I إلى أحكام بازل II ليس مجرد استبدال مجموعة من القواعد بمجموعة أخرى، ولكنه تحول كامل في مفهوم إدارة المخاطر مما يفترض توافر العديد من العناصر في البنية الأساسية للقطاع المصرفي بشكل عام. فالانتقال إلى تطبيق أحكام بازل II يتطلب، وخاصة فيما يتعلق بالأساليب الأكثر تقدماً، عدداً من المقومات في النظم المحاسبية وأحياناً في النظم والمؤسسات المالية فضلاً عن ضرورة توافر القدرات البشرية المناسبة. وكلما انتقل البنك أو الدولة إلى مستوى أكثر تقدماً ضمن قائمة الاختيارات المتاحة في اتفاق بازل II كلما زادت المقومات المطلوبة في البنية الأساسية للقطاع المصرفي. وهكذا يتضح أن اتفاق بازل II أكثر من مجرد معايير جديدة لكفاية رأس المال أو حتى لإدارة المخاطر، وإنما هو في الحقيقة برنامج متكامل للتطوير للقطاع المصرفي في مجموعه.

ونشير فيما يلي إلى عدد من مقومات البنية الأساسية للقطاع المصرفي اللازمة للاستجابة إلى بازل II.

أ- **تطوير النظم المحاسبية:** الجديد الهام في اتفاق بازل II هو ما يتطلبه من مزيد من الاعتماد على السوق لتقدير المخاطر. فالإتجاه الذي تتبناه المقترحات الجديدة هو الحساسية العالية لما يقرره السوق حول تقدير هذه المخاطر، وهو أمر مطلوب وسواء تعلق الأمر بضمان سلامة البنوك وكفاءة إدارتها أو بالعمل على توفير الاستقرار المالي بصفة عامة. ولذلك يصبح توافر البيانات المالية المناسبة هو الأساس لترجمة اتجاهات السوق إلى معايير وقواعد لإدارة البنوك والرقابة عليها، فضلاً عما يوفره

ذلك من قدرة على إجراء المقارنات بين المتعاملين في الأسواق. ولكل ذلك فإن هناك حاجة إلى التطوير والتنسيق بين متطلبات بازل II من ناحية، وما تفرضه القواعد والمعايير الدولية والمحلية للنظم المحاسبية من ناحية أخرى. ولذلك فقد حرصت لجنة بازل للرقابة على البنوك على التشاور المستمر مع مجلس معايير المحاسبة الدولية لتحقيق أكبر قدر من التناسق بين الأمرين. كذلك لا يخفى أن الحديث عن الدعامة الثالثة عن "انضباط السوق" وما تتطلبه من العمل على تطوير قواعد الشفافية ونشر المعلومات من جانب البنوك يستلزم تطويراً مكماً في مجال النظم المحاسبية المطبقة والإفصاح عن البيانات والتقارير المالية.

ب- **مؤسسات تقييم الجدارة الائتمانية:** لا يقتصر النجاح في تطبيق بازل II على تطوير أساليب إدارة البنوك وهيئات الرقابة، بل يتطلب الأمر فوق ذلك تطوير عدد من المؤسسات المالية الأخرى المساعدة. وبالنسبة لعدد كبير من الدول النامية وبشكل عام البنوك الصغيرة والمتوسطة، فإنه قد يصعب عليها الاستناد إلى نظم ونماذج تقدير المخاطر الداخلية، مما يفرض عليها الاعتماد في كثير من الأحوال على تقديرات مؤسسات تقييم الجدارة الائتمانية أو هيئات ضمان الصادرات. ويتمتع عدد من الدول النامية بوجود مؤسسات محلية لتقييم الجدارة الائتمانية للمقترضين، ومع ذلك يؤخذ عليها أن تقديراتها تكون عادة أكثر تساهلاً من المؤسسات الدولية. ومن المطلوب أن تطور هذه المؤسسات أساليب أعمالها وأن تتقارب مستويات أدائها المهني مع مؤسسات تقييم الجدارة الائتمانية العالمية مثل Moody's, Standards & Poor's. وكان صندوق النقد العربي قد عمل مع كل من مؤسسة التمويل الدولية وشركة فيتش إيبكا على تأسيس الشركة العربية لتقييم الملاحة الائتمانية التي أنشأت فروعاً لها في عدد من الدول العربية (مصر وتونس) دعماً لتقوية القطاع المالي. ومع البدء في الإعداد لتنفيذ بازل II، فإن مثل هذه المؤسسات مدعوة لمزيد من التطور لمواجهة احتياجات المرحلة القادمة.

ج- **تطوير الكفاءات البشرية:** يعتبر تنفيذ أحكام اتفاق بازل II من الأنشطة ذات الكثافة العالية للعمل، وهو يتطلب فضلاً عن ذلك نوعية عالية من الكفاءات البشرية، سواء في التحليل المالي، أو في وضع النظم المحاسبية ومراجعتها، أو من حيث الكفاءات الفنية التكنولوجية في ميدان تقنيات المعلومات. وكل هذا من شأنه أن يزيد احتياجات كل من البنوك والجهات الرقابية والإشرافية لهذه التخصصات الفنية وبالتالي الطلب على هذه العمالة الجديدة. ولذلك فإن الأخذ ومتابعة أحكام اتفاق بازل II سوف يتطلب بذل جهود كبيرة في ميدان التدريب ونظم التعليم بصفة عامة حتى يمكن توفير الكفاءات المطلوبة.

خامساً : اتفاق بازل II والدول النامية

ترجع الجذور التاريخية لاتفاق بازل I كما أشرنا سابقاً إلى الدول الصناعية العشر، ولذلك فإن أحكامه لم تأخذ دائماً في الاعتبار – بدرجة كافية – احتياجات الدول النامية. وإذا كان الإعداد لاتفاق بازل II قد وجه عناية أكبر لاحتياجات الدول النامية، فإن ذلك لم يمنع من أن معظم أحكام الاتفاق الجديد قد قصد بها البنوك في الدول الصناعية المتقدمة وخاصة البنوك الدولية ذات النشاط الدولي المتعدد.

وقد أثار صدور بازل II عدة تساؤلات عما إذا كانت أحكام ذلك الاتفاق يمكن أن يترتب عليها الإضرار بمصالح الدول النامية وخاصة من حيث تدفق الأموال إليها من بنوك الدول المتقدمة. كذلك أثير التساؤل عن كيفية تعامل بنوك الدول النامية مع أحكام هذا الاتفاق ومدى تأثيرها في بيئتها المالية بالدعائم الثلاثة للاتفاق الجديد. ونبتاول هنا هذين الأمرين على التوالي:

أ- هل تضار الدول النامية من اتفاق بازل II: لا شك أن الأخذ بأحكام اتفاق بازل II سوف يؤدي إلى مزيد من الكفاءة في إدارة المخاطر كما سوف يساعد على مزيد من الاستقرار المالي. ولكن السؤال يثور عما إذا كان الأخذ بهذه الأحكام سوف يؤدي إلى بعض الإحجام من بنوك الدول الصناعية للاستثمار في الدول النامية بالنظر إلى أن مخاطر الإقراض لمعظم هذه الدول تزيد على مخاطر الإقراض في أسواق الدول الصناعية، الأمر الذي يعني زيادة تكلفة الإقراض (نتيجة لزيادة المخاطر وبالتالي مستلزمات كفاية رأس المال) في الدول النامية. وهكذا تفقد الدول النامية جزءاً من الأموال التي كانت تقترضها من بنوك الدول المتقدمة أو تضطر إلى تحمل أعباء إضافية في الفوائد المفروضة عليها لتعويض البنوك عن ارتفاع تكلفة الإقراض لها.

وللوهلة الأولى يبدو أن هذه النتيجة صحيحة. فمخاطر الإقراض للدول النامية أعلى بشكل عام من مخاطر الإقراض في الدول الصناعية، وبذلك يبدو أن الانتقال من النظام المفروض في بازل I والذي لا يميز في المخاطر بين المقترضين من الأفراد أو الشركات من حيث مستلزمات رأس المال إلى النظام المفروض في بازل II والذي يعتمد بدرجة أكبر على تقدير السوق لهذه المخاطر، يمكن أن يكون مجحفاً بالدول النامية من هذه الناحية. ومع ذلك فإن هذه النتيجة قد لا تكون صحيحة دائماً ذلك أنها تقترض أن البنوك العالمية كانت تقتصر في ضمانات الإقراض على اتباع أحكام اتفاق بازل I. ولعل الحقيقة هي أن معظم هذه البنوك كانت تعتمد بالفعل في إقراضها للدول النامية على نظم ونماذج داخلية لتقدير المخاطر الحقيقية في هذه الدول، وكانت تتم معاملتها على هذا الأساس. فأحكام اتفاق بازل II ليست خلقاً لنظام جديد لتقدير المخاطر بل الحقيقة أنه استجابة وتطوير للعمل الجاري ومتابعة لما تقوم به معظم البنوك العالمية. ولذلك فإنه من الناحية العملية، قد لا يترتب على الأخذ بتطبيق اتفاق بازل II الخروج على الممارسات المستقرة بالفعل في تعاملات العديد من البنوك العالمية مع الدول النامية. فأحكام اتفاق بازل II في كثير من الأحوال هي تقنين

للممارسات القائمة في هذه البنوك بأكثر منها استحداث لقواعد جديدة على بنوك الدول الصناعية.

بقي الإشارة إلى مسألة أثارت قدراً كبيراً من الجدل حول أثر تطبيق اتفاق بازل II على تعميق التقلبات Volatility الاقتصادية عند الأخذ بتقدير السوق للمخاطر، وتأثير ذلك على تدفق الأموال للدول النامية في أوقات الانكماش الاقتصادي. فيذهب البعض إلى أن مزيداً من الاعتماد على السوق لتقدير مخاطر الإقراض يؤدي إلى زيادة موجات التفاؤل مع فترات الانتعاش وبالتالي تقليل حجم المخاطر المتوقعة، وعلى العكس إلى زيادة موجات التشاؤم في فترات الانكماش وبالتالي زيادة حجم المخاطر المتوقعة. وهكذا تميل البنوك إلى التوسع في النشاط في الفترات الأولى لنقص تكلفة الإقراض (مع انخفاض المخاطر)، والتضييق في النشاط في الفترات الثانية عند ارتفاع تكلفة الإقراض (مع ارتفاع المخاطر). ومن الواضح أن تأثير نشاط البنوك خلال الدورة الاقتصادية على النحو المشار إليه يجاوز حدود الدول النامية ليتعلق بنشاط البنوك بصفة عامة أياً كان مكانها. وهو الأمر الذي أثار التساؤل حول مدى قدرة "السوق" على تقديم معيار موضوعي ومستقر لتقييم المخاطر، وبذلك تصبح السوق نفسها أحد عوامل عدم الاستقرار في القطاع المالي، وهو الأمر المعروف في الأدب الاقتصادي، بالأثر المعزز للتقلبات Procyclical. وفي مثل هذه الحالات فإن الدول النامية - بوجه خاص - يمكن أن تعاني من ارتفاع تكلفة الإقراض من البنوك العالمية في فترات الانكماش أي في الأوقات التي تحتاج فيه إلى مزيد من التسهيلات.

ب- اتفاق بازل II ومبادئ الرقابة الفعالة على البنوك: ذكرنا أن اتفاق بازل قد صدر في الأصل لبنوك الدول الصناعية، وإن كان ذلك لم يمنع من أن يمتد تنفيذها إلى عدد كبير من الدول النامية. ومع ذلك فقد يكون من المناسب أن نتذكر أنه في حين أن الإعداد

لبازل I كاد يقتصر على احتياجات الدول الصناعية المتقدمة، فإن الإعداد لبازل II وجه اهتماماً أكبر لاحتياجات الدول النامية مع استمراره موجهاً عملياً للدول الصناعية أساساً.

وقد سبق أن أشرنا إلى أن التغيير في بازل II بالمقارنة ببازل I، ليس مجرد مزيد من الأحكام والضبط لقياس مدى كفاية رأس المال، وإنما ما يتضمنه الاتفاق الجديد من الأخذ بمنظومة كاملة لإدارة المخاطر واستقرار القطاع المالي. ولذلك فإن التطبيق السليم لأحكام اتفاق بازل II يتكامل في الواقع مع التوافق في الأخذ بما سبق أن أصدرته لجنة بازل في صدد الرقابة على البنوك وخاصة فيما يتعلق بالمبادئ الأساسية للرقابة الفعالة على البنوك. ومن هنا فإن الأخذ بأحكام بازل II يرتبط، إلى حد بعيد، بمدى توافق الدولة مع هذه المبادئ.

كذلك يقوم صندوق النقد والبنك الدوليين بمراجعة مدى التزام الدول بالمعايير الدولية للقطاع المالي فيما يعرف ببرامج تقييم القطاع المالي (FSAP) Financial Sector Assessment Programs. وقد أوضحت التجربة أن حوالي 50 في المائة فقط من الدول التي تم مراجعتها قد حققت توافقاً مع هذه المبادئ الأساسية الصادرة عن لجنة بازل وذلك في حدود عشرة مبادئ (من خمسة وعشرين مبدأ)، وأن عدد الدول التي توافقت مع خمسة من هذه المبادئ لا يجاوز 30 في المائة. وفيما يتعلق بالدول النامية فإن هناك تبايناً كبيراً بينها، وأن متوسط التوافق فيها يقتصر على سبعة مبادئ (من خمسة وعشرين) مقابل تسعة عشر مبدأ في المتوسط للتوافق في الدول المتقدمة. وهكذا يتضح أن هناك مشواراً طويلاً أمام معظم الدول للتطبيق المتكامل لأحكام اتفاق بازل II وما يفترضه من مبادئ لإدارة المخاطر. ويظل الأمر بالنسبة للدول النامية أكثر صعوبة لاستيفاء توافقتها مع المبادئ الأساسية للرقابة الفعالة على البنوك.

وفي ضوء كل ما تقدم فقد يحسن أن نشير بسرعة إلى مدى حاجة الدول النامية إلى العمل لتنفيذ اتفاق بازل II بالنسبة لكل من الدعائم الثلاثة التي يتضمنها هذا الاتفاق. فبالنسبة **للدعامة الأولى** وهي تتضمن العديد من التجديدات في بازل II بالمقارنة ببازل I من حيث الانتقال إلى مزيد من الاعتماد على تقدير السوق للمخاطر، فالأكثر احتمالاً هو أن معظم هذه التعديلات تخاطب الدول الصناعية بالدرجة الأولى وخاصة البنوك الكبرى ذات النشاط الدولي. أما الدول النامية فأغلب الظن أنها سوف تستمر على اتباع الأسلوب القائم (المنهج المعياري البسيط والمنهج المعياري)، وهما منهجان لا يختلفان كثيراً عن الأوضاع القائمة باستثناء إمكان الاستعانة بمؤسسات تقييم الجدارة الائتمانية وهيئات ضمان الصادرات. ومن غير المحتمل أن تصل معظم الدول النامية إلى استخدام أساليب مناهج التقييم الداخلي IRB سواء "الأساسي" أو "المتقدم" في فترة قريبة. ولذلك فإنه بالنسبة للدعامة الأولى فإنه لا يتوقع أن تكون هناك، بالنسبة لمعظم الدول النامية، تغييرات جوهرية باستثناء إضافة المخاطر التشغيلية إلى جانب مخاطر الائتمان لتحديد مستلزمات كفاية رأس المال. والغالب أن تعتمد معظم الدول النامية إلى اعتماد أسلوب المؤشر الأساسي بالنسبة للمخاطر التشغيلية على الأقل في المراحل الأولى.

أما بالنسبة **للدعامة الثانية**، والمتعلقة بالرقابة على البنوك فالأمر مختلف، حيث أن هذه الدعامة تتعلق، من الناحية العملية، بمدى توافق البنك مع مبادئ الرقابة الفعالة للجنة بازل. فإذا كانت هذه الدعامة لا تتضمن - من الناحية النظرية - جديداً بالمقارنة "بمبادئ الرقابة"، فإنها تواجه في الواقع النقص الحقيقي الذي تعانيه معظم الدول النامية - ومنها دول عربية - والتي لم تصل إلى التوافق مع هذه المبادئ. فهذه الدعامة الثانية تتعرض بشكل مباشر لقضايا إدارة المخاطر والرقابة عليها في قطاع البنوك، وهو الأمر الذي تعرف فيه هذه الدول قصوراً كبيراً.

ورغم أن **الدعامة الثالثة** تتعلق "بانضباط السوق" فإن معظم أحكامها يتجه إلى الدول التي تأخذ بأساليب ومناهج التقييم الداخلي وبالتالي تهم الدول الصناعية بالدرجة الأولى. وتعتبر هذه الدعامة محوراً أساسياً في الاهتمام بقضية الإفصاح العام، Public Disclosure وخاصة فيما يتعلق بالمخاطر الكلية التي تواجهها البنوك ومستوى رأس المال المتوافق مع تلك المخاطر. ومع ذلك فإن أهمية هذا الإفصاح يظهر بشكل أكثر وضوحاً بالنسبة للبنوك ذات الفروع المتعددة العاملة في مختلف البلدان وبالتالي عن كيفية الإفصاح عن الميزانيات المجمعة لأنشطتها، وكذلك بالنسبة للبنوك التي تأخذ بأساليب التقييم الداخلي للمخاطر. ولا يخفى أن أهمية هذه المسائل تتركز في بنوك الدول الصناعية المتقدمة.

ولكل ذلك يبدو أنه من الناحية العملية – فإن الدعامة الثانية والمتعلقة "بالرقابة على البنوك" والتحقق من التوافق مع "المبادئ الأساسية للرقابة الفعالة" هي ما يمثل المرحلة الأولى والأساسية للبدء في تنفيذ اتفاق بازل II في الدول النامية. ومن شأن ذلك أن يؤدي إلى الارتقاء بمستوى الإدارة في القطاع المصرفي في هذه الدول، وبما يهيئها لتطبيق سياسة ناجحة لإدارة المخاطر، وهو الغرض الأساسي من وراء اتفاق بازل II.

سادساً: الخاتمة

يتضح من العرض المتقدم أن صناعة البنوك وما تتطلبه من مبادئ للإدارة والرقابة عليها قد عرفت تطوراً كبيراً خلال ربع القرن المنصرم. وقد لعبت لجنة بازل للرقابة على البنوك دوراً رائداً في تقنين العديد من هذه التطورات، وكانت اتفاقية بازل I هي البداية لذلك. وقد بدأت هذه الاتفاقية بوضع حدود دنيا لرأس المال لتحقيق ما أسمته بكفاية رأس المال. وقد جاء هذا الإجراء نتيجة للتنسيق بين بنوك الدول الصناعية العشر بغرض تحقيق المنافسة السليمة

بينها، ولكن لم يلبث أن نظر إلى هذا الإصلاح باعتباره معياراً للسلامة المالية للبنوك، وأصبح التوافق مع هذه الشروط عنصراً في تحديد الجدارة الائتمانية للدول وبنوكها.

وبعد إصدار اتفاقية كفاية رأس المال في 1988 لم يتوقف عمل "الجنة بازل للرقابة على البنوك"، فأصدرت عدة وثائق متعلقة بمبادئ الإدارة السليمة للبنوك والرقابة الفعالة عليها. وبعد صدور اتفاقية بازل الأولى، جرت على الساحة تطورات هامة سواء في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات أو أساليب الإدارة المالية فضلاً عن تعدد الأزمات المالية مما تطلب إعادة النظر في الاتفاقية القائمة. ف جاء الإعداد لتعديل اتفاقية بازل I لإصدار الاتفاقية الجديدة مناسبة لإعادة النظر في أساليب إدارة المخاطر وبما يحقق سلامة البنوك واستقرار القطاع المصرفي في مجموعه. وهكذا جاءت هذه التعديلات الجديدة تقنياً للتطورات التكنولوجية والمالية في إدارة المخاطر ومراعاة للأوضاع المستجدة في العالم. فلم تقتصر بازل II على إعادة النظر في مستلزمات رأس المال بإعادة مفهوم المخاطرة إلى تقدير السوق، بل تضمنت منظومة متكاملة لإدارة المخاطر في القطاع المصرفي بشكل عام، ولم يقتصر الأمر على مجرد إعادة النظر في الحدود الدنيا لكفاية رأس المال، وهو ما تضمنته الدعامات الأولى من هذه الاتفاقية الجديدة، بل أضافت إليها دعامتين جديدتين أحدهما عن عمليات "الرقابة على البنوك" والأخرى عن "انضباط السوق".

وفي صدد الاتفاقية الجديدة، فإن الغالب من التجديدات إنما يهتم بالدرجة الأولى بنوك الدول الصناعية الناشطة على المستوى الدولي. فما جاء من تجديد في الدعامات الأولى عن مستلزمات رأس المال والاعتماد بدرجة أكبر على تقدير السوق للمخاطر وفقاً لما تستخلصه البنوك من برامج ونماذج داخلية، فإنه ينطبق أساساً على بنوك تلك الدول، وتظل معظم الدول النامية – ولفترة غير قصيرة – بعيدة عن هذه الأساليب. ومن الطبيعي أن تستمر هذه البنوك في الأخذ بالأساليب المعيارية القائمة لقياس هذه المخاطر. وربما يقتصر أثر التعديل الجديد بالنسبة لمعظم الدول النامية على إضافة المخاطر التشغيلية إلى حساب مستلزمات

رأس المال كما سبق الإشارة. وبنفس المنطق فإن التجديدات التي جاءت بها الدعامة الثالثة عن "انضباط السوق" من خلال مزيد من الشفافية في نشر المعلومات على أهميتها بالنسبة لجميع البنوك فإنها تهم، بوجه خاص تلك البنوك ذات النشاط الدولي الفعال.

وليس الأمر كذلك بالنسبة للدعامة الثانية عن "عمليات المراجعة الرقابية". فهذه الدعامة تتعلق – بشكل عام – بالأخذ بمبادئ الإدارة السليمة في البنوك، والتي فصلتها إلى حد بعيد وثيقة المبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة. وفي هذا الميدان تبدو معظم الدول النامية ومنها دولنا العربية أكثر احتياجاً إلى الأخذ بمبادئ الإدارة السليمة. وتفضل هذه الدعامة مسؤوليات إدارة البنوك وتلك المنوطة بجهات الإشراف، وبخاصة البنوك المركزية. وبذلك يبدو أن الأثر الأكثر وضوحاً للأخذ باتفاقية بازل II سيكون في مجال الدعامة الثانية. ومن هنا يظهر الدور المتميز للبنوك المركزية – باعتبارها جهات الرقابة والإشراف على البنوك – في التأكد من سلامة التوافق مع متطلبات بازل II وفي وضع السياسات والاستراتيجيات المناسبة لتهيئة المناخ الملائم لإدارة القطاع المصرفي والرقابة عليها وفق المعايير الدولية المستقرة.

وفي ضوء كل ما تقدم فإنه من الواضح أن نجاح الدول النامية في التوافق مع متطلبات بازل II، سيتوقف بصورة كبيرة على مدى نجاح هذه الدول في التوافق مع المبادئ الأساسية للرقابة الفعالة على البنوك، وهو أحد أهم مسؤوليات البنوك المركزية في السنوات القادمة. فالنجاح المالي في هذه الدول سوف يتوقف، إلى حد بعيد، على مدى قدرة البنوك المركزية على خلق ثقافة جديدة في إدارة المخاطر في القطاع المصرفي وفقاً لمفاهيم بازل.